



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBI/2003/L.23  
10 December 2003

ARABIC  
Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة التاسعة عشرة

ميلانو، ١-٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

البند ٣(أ) من جدول الأعمال

البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية

النظر في عملية التجميع والتوليف الخامسة للبلاغات الوطنية الأولية

توصية مقدمة من الهيئة الفرعية للتنفيذ

قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها التاسعة عشرة، توصية مؤتمر الأطراف باعتماد مشروع المقرر التالي في دورته التاسعة.

مشروع المقرر —/م-٩

عملية التجميع والتوليف للبلاغات الوطنية الأولية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، لا سيما الفقرة ١ من المادة ٤، والفقرة ٢(أ) من المادة ١٠، وال فقرات ١ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ من المادة ١٠ منها،

وإذ يشير أيضاً إلى مقرراته بشأن البلاغات الوطنية الأولية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية، لا سيما المقررات ١٠/م-٢، و١١/م-٢، و١٢/م-٤، و٧/م-٥، و٣/م-٦، و٣/م-٧، و٢/م-٨،

وإذ يحيط علماً بالمعلومات الواردة في التقرير المتعلق بعملية التجميع والتوليف الخامسة لستة عشر بلاغاً وطنياً أولياً من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول<sup>(١)</sup>،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالمعلومات الواردة في "قائمة المشاريع المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية"<sup>(٢)</sup>، وبالتوصيات ذات الصلة التي قدمتها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة عشرة،

وإذ يحيط علماً كذلك بأن المعلومات الواردة في ٩٩ من البلاغات الوطنية الأولية قد تم، حتى ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، تجميعها وتولييفها في تقارير أعدتها الأمانة استجابة للمقررات ذات الصلة التي اتخذها مؤتمر الأطراف،

وإذ يحيط علماً أيضاً بأن ١١٠ من البلاغات الوطنية الأولية قد قدمت باستخدام المبادئ التوجيهية المرفقة بالمقرر ١٠/م-٢، وأن الأطراف التي لم تقدم بعد بلاغاتها الوطنية الأولية تشجع على تقديمها بالسرعة الممكنة،

وإذ يخلص إلى أن الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول ما زالت تفي بالتزاماتها بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية والفقرة ١ من المادة ١٢ منها، وأن كثيراً من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول قد قامت، على أساس طوعي، بتقديم مشاريع لتمويلها وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية، وأن هذه المشاريع لم تتحول بعد،

وإذ يخلص أيضاً إلى أنه، على الرغم من أن إعداد البلاغات الوطنية قد أتاح فرصة قيمة لبناء القدرات في جملة مجالات، منها القوائم الوطنية لجرد غازات الدفيئة، والقابلية للتأثر بتغير المناخ، والتكيف معه، والتخفيف من وطأته، فإن النهوض بالقدرات وتقديم الدعم من أجل الإبقاء على هذه القدرات هو أمر ضروري،

---

(١) FCCC/SBI/2003/13.

(٢) FCCC/WEB/2003/5.

وإذ يخلص أيضاً إلى أنه، نظراً لما أبلغت الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول عما صادفته لدى إعدادها بلاغاتها الوطنية الأولية من قيود ومشاكل تقنية متصلة بجملة أمور، منها نوعية ومدى توافر بيانات الأنشطة، وعوامل الانبعاثات، ومنهجيات تقدير آثار تغير المناخ ووقوع تدابير التصدي له، فما زالت ثمة حاجة للدعم المالي والتقني من أجل النهوض بالقدرات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول على إعداد بلاغات وطنية ثانية، وحسب الاقتضاء، بلاغات وطنية ثالثة وبلاغات وطنية أولية،

١ - يرجو من الأمانة أن تقوم بالإعداد لعملية تجميع وتوليف للمعلومات الواردة في جميع البلاغات الوطنية الأولية المقدمة حتى ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، لينظر فيها في دورته الحادية عشرة؛

٢ - يرجو من الأمانة أن تقوم بإعداد وثيقة إعلامية، بالتشاور مع الآلية المالية للاتفاقية ووكالاتها المنفذة، عن السبل الممكنة لتيسير تنفيذ المشاريع المقترحة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية، على أساس طوعي، من أجل التمويل، لينظر المؤتمر في تلك الوثيقة في دورته العاشرة.

- - - - -